

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العدل



الكلمة الترحيبية للسيد المدير العام للديوان الوطني
لمكافحة المخدرات وإدماجها بعنوان
أهم التعديلات التي جاء بها القانون 05/23 بين النظري و التطبيق

الخميس 12 أكتوبر 2023، بفندق باي وهران (الشيراطون)

بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على رسوله الكريم

- السيد ممثل وزير العدل حافظ الاختام
- السيد الرئيس الأول للمحكمة العليا.
- السيد قائد الناحية العسكرية الثانية .
- السيد والي ولاية وهران
- السادة رؤساء المجالس القضائية .
- السيدات والسادة إطارات الدولة كل باسمه وبصفته،
- السيدات والسادة المشاركين
- أسرة الاعلام
- السيدات والسادة الحضور

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

أود في مستهل هذه الكلمة الترحيبية أن أعبر لكم باسمي وباسم الوفد المرافق لي عن سعادتنا الحارة بوجودنا في مدينة وهران الباهية وأن نسدي جزيل الشكر للسيد والي الولاية على قبوله احتضان هذه التظاهرة التي ينظمها الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وادمانها وأن نعبر له عن امتناننا العميق لكل المساعدات التي قدمها، الشكر كذلك للسيد النائب العام ورئيس مجلس قضاء وهران على مساهمتها في تنظيم هذا اليوم الدراسي .

كما أود أن أشكر ممثل السيد وزير العدل حافظ الاختام و السيد الرئيس الأول للمحكمة العليا و كل الضيوف على حضورهم معنا هذا الملتقى الجهوي.

الشكر موصول، بطبيعة الحال، إلى الأساتذة الجامعيين ، الممتننين للقضاء والمختصين في الطب والشريعة الذين لبوا بصدر رحب دعوتنا لتنشيط فعاليات هذا الملتقى الجهوي لمعالجة الإشكالية المتعلقة بهم

المستجدات التي جاء بها القانون رقم 05-23 المعدل والمتمم للقانون رقم 18-04 المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها.

ونطمح من خلال تنظيم هذا اليوم الدراسي إلى تناول هذه الإشكالية، بالدراسة والتحليل والمناقشة، في جلستين متتاليتين، تخصص الأولى لعرض إطار مفاهيم ظاهرة المخدرات والمؤثرات العقلية على ضوء قانون 2023 المذكور سالفًا على أن تخصص الجلسة الثانية لدراسة هذا القانون من الجانبين النظري والتطبيقي وذلك وفق مقارنة تقوم على المقارنة.

السيدات الفضليات، السادة الافاضل،

إن المخدرات والمؤثرات العقلية بكل أنواعها ما عدا تلك المستعملة لأغراض طبية وعلمية تعد آفة تهدف إلى تهديم الاسر والمجتمع وتدمر أبناءه فهي تهدد لا محالة استقرار المجتمعات.

إن المخدرات والمؤثرات العقلية أصبحت ظاهرة عابرة للحدود الوطنية لأنها توصلت إلى نسج علاقات وطيدة مع الرشوة والإرهاب والجريمة المنظمة حولتها إلى ظاهرة عالمية قادرة على تهديد الأمن والسلام في العالم. ما يستوجب توحيد الجهود وتعزيز التعاون الجهوي والدولي الذي يعد اليوم من المتطلبات الأساسية لربح المعركة، بل لربح الحرب ضد هذه الآفة الخطيرة وأثارها السلبية لاسيما على الشباب.

ويهدف مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ومواجهة أثارها المدمرة للحياة البشرية وحفاظا على أمن واستقرار المجتمع وتماسكه، كان من الضروري على السلطات العمومية الجزائرية إنشاء إطار قانوني يكون وسيلة لمكافحة هذه الآفة، وهو ما تحقق، كخطوة أولى، بإنشاء مؤسسة عمومية لدى رئيس الحكومة، تدعى "الديوان الوطني لمكافحة المخدرات و إدمانها بموجب مرسوم تنفيذي رقم 212/97 يتولى مهامه بالتعاون مع القطاعات المعنية ثم ألحق الديوان بموجب المرسوم الرئاسي رقم 181-06 المؤرخ في 31 مايو سنة 2006 بوزارة العدل .

و أمام الانتشار السريع للمخدرات والمؤثرات العقلية وتطور تنوعها، سجل المشرع الجزائري قفزة نوعية جد هامة بإعداده قانون خاص بمكافحة المخدرات والإدمان عليها سنة 2004 وهو القانون رقم 18-04 المؤرخ في

25 ديسمبر 2004 الذي جاء بمستجدات هامة نذكر من بينها على سبيل المثال. اعتبار المدمن مريض وليس مجرم ومن خلال هذا التصور الذكي والواقعي أراد المشرع تغيير النظرة تجاه المدمن على أنه شخص مريض يحتاج للعلاج في مراكز متخصصة من طرف أطباء مختصين وعند شفاؤه من الادمان يتم ادماجه من جديد في المجتمع. وقد عزز قانون 2023 هذا التصور.

لأنه اعطى للقاضي صلاحية الأمر بإحالة المدمن على العلاج عندما تثبت الخبرة حالة إدمانه.

لكن ذلك لم يتحقق ميدانيا لعدم وجود آذاك مراكز علاج في كل الولايات والجهات القضائية.

وبعد انقضاء أكثر من 19 سنة عن صدور القانون 04-18 الذي تجاوزه الزمن ، سجل المشرع الجزائري قفزة نوعية أخرى عند سنه القانون الجديد 05-23 الذي جاء بابتكارات وقائية عديدة للاستجابة لكل التساؤلات التي ضلت عالقة طيلة هذه الفترة ، نذكر من بينها على وجه الخصوص ما يلي:

تعزيز مكانة الديوان وتوسيع مهامه التي أصبحت أكثر دقة ووضوح مما كانت عليه في ظل قانون 04-18 من خلال استحداث فصل أول مكرر جديد مخصص "للتدابير الوقائية" و التنويه بمهام الديوان.

بموجب هذا الفصل كلف الديوان، بالتعاون مع القطاعات المعنية، بإعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، والسهر على تنفيذها، بعد مصادقة الحكومة عليها

وضع على عاتقه المشرع، تولى التنسيق مع مختلف القطاعات الوزارية وفاعلي المجتمع المدني، كما كلفه بجمع ومركزة المعلومات المتعلقة بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، التنسيق بين مختلف المتدخلين في هذا المجال،-تحليل المؤثرات المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية قصد مساعدة السلطات العمومية في اتخاذ القرارات المناسبة في هذا المجال ،إعداد مخططات توجيهية في مجال الوقاية من الاستعمال والاتجار غير المشروعين بالمخدرات والمؤثرات العقلية، متابعة البرامج القطاعية والقطاعية المشتركة المعدة في هذا المجال ، وضع مبادئ توجيهية للتعرف على فئات الأشخاص الأكثر تعرضا لمخاطر المخدرات والمؤثرات العقلية ثم إعداد تقرير سنوي وطني حول الوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية ، يرفع إلى رئيس الجمهورية.

كما كلف الديوان بمسك قاعدة بيانات تتعلق بالإجراءات المتخذة في مجال الوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية ، على المستوى الوطني والمحلي.

ثم ألزم القانون 05/23 الإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية، التنسيق مع الديوان، لإعداد برامج قطاعية وقطاعية مشتركة للوقاية من الاستعمال والاتجار غير المشروعين بالمخدرات والمؤثرات العقلية، مستمدة من بنود الاستراتيجية الوطنية، التي تأخذ بعين الاعتبار:

- التحسيس والتوعية بآثار المخدرات والمؤثرات العقلية

تفعيل دور المؤسسات التربوية، التعليمية والتكوينية في مجال التحسيس والتوعية بمخاطر المخدرات والمؤثرات العقلية على الصحة والتحصيل العلمي وعلى انتشار العنف في المجتمع،

- تعزيز دور المسجد والمراكز الثقافية والرياضية ودور الشباب في التحسيس بمخاطر المخدرات والمؤثرات العقلية،

وضع المشرع على عاتق الديوان مهمة متابعة عملية توفير المرافقة والمتابعة النفسية والتربوية للمدمنين وذلك بإشراك المجتمع المدني في إعداد وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية والبرامج القطاعية والقطاعية المشتركة.

لقد أولت السلطات العمومية أهمية بالغة لهذه الظاهرة وعلى رأسها السيد رئيس الجمهورية لكسب الحرب ضد المخدرات والمؤثرات العقلية، في هذا الصدد لا بد من ذكر الكميات الهائلة المحجوزة يوميا نتيجة العمل الدؤوب الذي تقوم به مصالح الأمن، الجمارك والجيش الوطني الشعبي.

حرص المشرع على ادراج تصنيف وطني للمخدرات والمؤثرات العقلية. بإنشاء، على مستوى وزارة الصحة، فهرس وطني إلكتروني للوصفات الطبية المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية يوضع تحت تصرف الجهات القضائية، الشرطة القضائية، ممارسي الصحة ومصالح الرقابة لوزارة الصحة والجمارك.

- كما ألزام الصيدلة بإخطار مصالح الصحة المختصة إقليميا عن كل وصفة لا تستجيب للموصفات المحددة قانونا.

- حرص القانون الجديد على حماية الصيدلة والأطباء من أية محاولة للحصول على الأدوية باستعمال العنف والتهديد.

أما من ناحية التدابير العلاجية شدد المشرع العقوبات الجزائية والغرامات المالية على الأشخاص الذين تورطوا في عمليات الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، بالنسبة لمستهلكي المخدرات أو

المؤثرات العقلية تم اعفاهم من عقوبات الحبس والغرامة المنصوص عليها في المادة 12 المعدلة بموجب قانون 2023، إذا أثبتت الخبرة الطبية انهم تابعوا العلاج الطبي المزيل للتسمم الى نهايته.

فيما يخص تطبيق التشريع، أود أن أشير إلى الجهد المعتبر الذي قامت به الدولة في المجال الوقائي وأذكر على سبيل المثال

- الدعم المعتبر لقدرات استقبال المدمنين وعلاجهم بإقامة شبكة واسعة من مراكز استقبالهم وعلاجهم، حيث تم استغلال 48 مركز وسيطي لعلاج الإدمان من أصل 53 مركز و06 مراكز إزالة التسمم من أصل 15 مركز المسطرين في برنامج وزارة الصحة لسنة 2007.

- إنجاز العديد من عمليات تكوين الأطباء والمختصين المكلفين بالعمل في هذه المراكز.

- إنجاز مركزين تجريبين، الأول على مستوى مستشفى "فرانس فانون" البليدة، والثاني بالشراكة " الجزائر العاصمة" قد تتوسع التجربة إلى استحداث مراكز أخرى على مستوى الوطن.

في مجال التعاون الدولي تعد الجزائر من الدول التي تبنت المعاهدات الدولية لمكافحة المخدرات والإدمان وصادقت عليها مبكرا لا سيما الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة سنة 1972 واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971 ثم اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 .

وفي هذا الإطار، نص القانون 05/23 على إمكانية قبول طلبات المساعدة القضائية الدولية على أوسع نطاق مع مراعاة الاتفاقيات الدولية المصادق عليها ومبدأ المعاملة بالمثل.

كما تساهم الجزائر بكيفية منتظمة في الجهود التي تبذلها المجموعة الدولية في هذا الميدان، لاسيما في إطار نشاط المنظمات الدولية والإقليمية كمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومجلس وزراء الداخلية العرب، والاتحاد الإفريقي، والشبكة الأورو متوسطية للتعاون في مجال مكافحة المخدرات التابعة للمجلس الأوروبي.

السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،

إن الجزائر، ليست بلد منتج للمخدرات، لكنها ليست بمنأى عن المخاطر والتهديدات العديدة لهذه الآفة، فهي تتواجد، من الناحية الجغرافية، بين منطقة إنتاج القنب الهندي وهو أكثر المخدرات رواجاً، ومنطقة استهلاكه. الأمر الذي أدى إلى تزايد الكميات المحجوزة من قبل وسائل المكافحة باستمرار من سنة إلى

أخرى. معظم هذه الكميات حتى لا نقول كلها، قادمة من الحدود الغربية لبلادنا ، حسب مكتب الأمم المتحدة، أول منتج للقنب الهندي هو المغرب رفقة دولة الهند .

في الختام أود التركيز على الجهود الكبيرة التي تبذلها الدولة في مجال حماية الشباب من الآفات الاجتماعية وصون صحتهم وحياتهم وضمان مستقبلهم الآمن، لن تبلغ هذه الجهود أهدافها القصوى إلا إذا تم تعزيزها بعمل مكثف ومستمر لكل أفراد المجتمع وفئاته، لاسيما الفئات المثقفة والمستنيرة وكل الفاعلين منهم الأسرة ، المدرسة ، مؤسسة المسجد ، الجامعة ، المراكز الثقافية ، المجتمع المدني ووسائل الاعلام.

شكرا على كرم الاصغاء وفقنا الله جميعا لما فيه خير للبلاد والعباد

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.